

## شرح متن النبذة في الفقه الشافعي - للعلامة عبد الرحمن المشهور

### صاحب (بغية المسترشدين) - 3

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد فهذا هو اللقاء الثالث في شرح هذا المختصر المسمى بالنبذة في الفقه - [00:00:01](#)

وتقدم في اللقاء السابق الكلام حول مقدمة المصنف رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة. اللهم امين قال المصنف رحمه الله تعالى اركان الاسلام اركان الاسلام خمسة شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - [00:00:20](#)

واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا قال رحمه الله تعالى اركان الاسلام. الاسلام هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك واهله - [00:00:45](#)

وقوله خمسة اي كما جاء في الحديث حديث ابن عمر في الصحيحين بني الاسلام على خمس وقوله شهادة ظاهره انه لابد من لفظ الشهادة للدخول في الاسلام فلو ابدل لفظ الشهادة او لفظ اشهد بلفظ اخر - [00:01:04](#)

فقال اعلم بدل اشهد لم يكن مسلما لان لفظ الشهادة تعبدى لا بد منه ويؤيد هذا حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله لكن يشكل على هذا رواية امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله - [00:01:26](#)

ففيها حتى يقولوا وليس فيها حتى يشهدوا ففيها دلالة واضحة على انه لا يشترط لفظ اشهد وقد قال العلماء رحمهم الله تعالى ان شروط الاسلام ستة وهي العقل والبلوغ والاكراه وعفوا هي العقل والبلوغ وعدم الاكراه - [00:01:52](#)

والنطق بالشهادتين والموالة بينهما لكن قال العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى لا يشترط لا تشترط موالة كما ذكر ذلك في كتابه الفتح المبين شرح الاربعين والشروط السادس الترتيب. اذا الشروط ستة نعيدها مرة اخرى - [00:02:19](#)

شروط الاسلام ستة العقل والبلوغ وعدم الاكراه والنطق بالشهادتين والموالة بينهما لكن قال العلامة ابن حجر ان هذا ليس بشرط والترتيب وآ هذه الشروط نظمها بعضهم فقال شروط الاسلام بلا اشتباه - [00:02:42](#)

عقل بلوغ عدم الاكراه. والنطق بالشهادتين والولاء. والسادس والسادس الترتيب فاعلم واعمل. والسادس الترتيب فاعلم واعمل. واظنه اه روي البيت بقولهم كذلك الترتيب فاعلم واعمل والخاصة انه لابد في صحة الاسلام من لفظ اشهد. وهو ما يدل عليه كلام الرافع والنووي وهو - [00:03:06](#)

المعتمد في المذهب لكن خالف في ذلك جمع من فقهاء الشافعية ولذلك يقول العلامة عبد الحميد الشرواني رحمه الله تعالى في حاشية تحفة ما نصه لا يشترط في التلفظ عند الاسلام بكلمة الشهادة - [00:03:37](#)

ان يقول اشهد لا يشترط في التلفظ عند الاسلام بكلمة الشهادة ان يقول اشهد وهو الراجح المعتمد بل الصواب ولا يغتر بما ذكره بعض اهل العصر وافتي به انه لابد من لفظ اشهد - [00:03:55](#)

وقال في موضع اخر الموافق للدالة عدم اشتراط لفظة اشهد من اصلها قال المصنف رحمه الله تعالى اركان الاسلام خمسة شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - [00:04:13](#)

ان لا اله الا الله اي معناها لا معبود حق الا الله وان محمدا رسول الله معناها انه مبعوث من الله تعالى ليعلم الناس دينه سبحانه وتعالى فتجب طاعته صلى الله عليه واله وسلم وتصديقه واتباعه - [00:04:30](#)

واقام الصلاة التي هي اقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم ومعنى اقام الصلاة معنى اقامتها اي  
المدامعة عليها في اوقاتها بشروطها واركانها وقوله وايتاء الزكاة اي التي هي اسم للمال المخرج - [00:04:56](#)  
من اصناف مخصوصة او من اموال مخصوصة لفئة مخصوصة وهي التي ذكرها الله سبحانه وتعالى باية مصارف الزكاة في سورة  
التوبة فقال عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين - [00:05:25](#)  
في سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم والزكاة قرينة الصلاة في القرآن الكريم وهي واجبة اجماعا ببعض الاموال  
مثل بهيمة الانعام والنقدين وواجبة من خلاف في بعض الاموال اي انها واجبة على القول المعتمد القول الراجح - [00:05:50](#)  
اه عند جمهور العلماء اه في بعض الاموال كعروض التجارة فتجب الزكاة في عروض التجارة على كل شخص اعتقد وجوبها وصوم  
رمضان الذي هو الشهر التاسع من الاشهر الهجرية والصيام امساك مخصوص عن اشياء مخصوصة - [00:06:19](#)  
من طلوع في زمن مخصوص او نقل من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس وحج البيت من استطاع اليه سبيلا اي بان وجد زادا  
وراحلة وبشروط تذكر في موضعها عادة من كتب الفقه - [00:06:44](#)  
وقيد الحج بالاستطاعة دون غيره لانه اذا لم يستطع عليه سقط بالكلية بينما غيره الصلاة والصيام لا يسقط بالكلية فالصلاة لا تسقط  
عن الانسان فاذا عجز عن الصلاة قائما صلى قاعدا اذا عجز صلى على جنبه اذا عجز صلى مستلقيا - [00:07:04](#)  
ويومي برأسه فان عجز او مأ باجفانه بين عجزه اجر الاركان على قلبه. كما قال صاحب الزبد رحمه الله تعالى ولا يجوز تركها لمن عقل  
بعد عجز ان يطق شيئا فعله - [00:07:31](#)  
كذلك الصيام لا يسقط البتة فاذا عجز الانسان عن الصيام حتى وان كان آا مرضه مما لا يرجى شفاؤه فانه يطعم عن كل يوم مسكينا  
اما الحج فانه اذا عجز عنه الانسان سقط بالكلية ولذلك قال المصنف رحمه الله وحج البيت من استطاع اليه - [00:07:49](#)  
بيسمينا فذكر او قيد الحج بالاستطاعة لانه اذا لم يستطع عليه سقط بالكلية بخلاف غيره فانه لا يسقط بالكلية. وايضا آا ذكر المصنف  
رحمه الله حج البيت من استطاع اليه سبيلا. اقتداء بكتاب الله عز وجل في قوله - [00:08:13](#)  
وتعالى في سورة ال عمران ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا والحج ركن من اركان الاسلام والعمرة واجبة ايضا في  
مذهبنا هذا ما يتعلق اركان الاسلام الخمسة التي ذكرها المصنف رحمه الله تعالى بقوله اركان الاسلام خمسة - [00:08:32](#)  
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا والمقصود  
بالبيت اي البيت العتيق الكعبة المشرفة آا حماها الله وزادها تشريفا وتعظيما - [00:08:56](#)  
نقف هنا والله اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله معنا وبركاته -  
[00:09:16](#)